

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

4660 - وعنه قال قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم إني أسمع الله يذكر : { وأولات الأحمال
أجلهن أن يضعن حملهن } والحامل المتوفى عنها زوجها أن تضع حملها ؟ فقال لي النبي صلى
الله عليه وسلم : نعم .
(عب)